Middle East Journal of Humanities and Cultural Studies
Homepage: http://meijournals.com/ar/index.php/mejljs/index
ISSN: 2710-2238 (PRINT)
ISSN: 2788-4686 (ONLINE)
MESR
منار الشرق للدراسات والأبحاث
Manar Elsharq for Studies & Research
مجلة الشرق الأوسط
للعلوم الإنسانية والثقافية

الرُباعيّات في الحديث النبوي
(دراسة دلالية)

م. م. جاسم يونس ذنّون
الكلية التربويّة المفتوحة

استلام البحث:28-12-2024 مراجعة البحث :02-02-2025 قبول البحث:16-02-2025

الملخص

يهتم هذا البحث بدراسة الأحاديث النبوية التي ورد فيها أربعة أمور ؛ وقد اقتصر البحث على الأحاديث النبوية الواردة في صحيح البخاري وصحيح مسلم؛ لأنّ الأحاديث النبوية التي فيها ذكر أربعة أمور كثيرة جدا

وقد قُسم البحث الى مقدمة وتمهيد، ناقشنا في التمهيد المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة (الرباعيات) ونبذة عن صحيح البخاري وصحيح مسلم ومؤلفيهما؛ وقد تناولنا في المبحث التحليل اللغوي والدلالي للرباعيات الواردة؛ وكذلك سبب مجيء هذه الرباعيات مجتمعة

الكلمات المفتاحية: الرباعيات، أربع، أربعة، الخصال، جامع

Abstract:

Thes Research is interested in Studying the prophetic hadiths in which four things are mentioned. Thes Research was limited to the hadiths contained in sahih Bukhari and sahih Muslim because the prophetic hadiths in which he mentioned four things are too many.

Thes Research was divided into an introduction and a preface to our discussion in the preface the linguistic and conventional meaning of the word quartets and something about sahih Bukhari and sahih Muslim.

In the Research, we discussed a linguistic analysis of the quadrants and semantic analysis, as well as the reason why these quartets came together.

Keywords: Quatrains, four, four, qualities, collector

المقدمة

فإنه لمّا كان شرف كلُّ علمٍ بحسب ما يتصل به موضوعا ومادة؛ ولا شك أن الحديث النبوي أشرف العلوم وأعلاها بعد كتاب الله تعالى؛ لذا وقع اختيارنا لموضوع في هذا الميدان المبارك، فالعلم رَحِمٌ بين أهله، ومن خدم علما كان متصلا بصاحب ذلك العلم وأهله، فأيّ مغنم؟! وأيُّ شرف أعظم ؟! ، فجاء بحثنا ((الرباعيات في الحديث النبوي – دراسة دلالية–)) ثم إنّنا لمّا رأينا كثرة الرباعيات في الحديث النبوي بصورة عامة ، ورأينا أنّ من شروط البحث أن لا يتعدى البحث في مجملة (25) صفحة ؛ اقتصرت على عيّنات من الرباعيات الواردة في (**صحيحي البخاري ومسلم**) ؛ هذا وقد اخترنا هذا الموضوع لنحقق رغبة وقرت في النفس وطابت لها السريرة ؛ لما أثاره فيّ هذا الموضوع من تساؤلات عن الحكمة في ذكر

هذه الأعداد ، وما تثيره الأعداد من تساؤلات دائمة ، فشرعت بالبحث فيه مستعينا بالله تعالى، محاولا وراغبا في الكشف عن دلالات هذه الأعداد ثم أذكر بعد بيان الدلالات في الحديث الرابط الداعي الى ذكرها مجتمعة .

وبعد إنعام النظر فيما تحصل بين أيدينا من مادة في الرباعيات في الحديث الشريف ارتأينا أن نقسم البحث على تمهيد ومبحث ضمّ أحاديثا من الرباعيات ثم خاتمة ثم قائمة أدرجنا فيها ثبتنا من المصادر والمراجع.

أمّا التمهيد فقد تناولنا فيه قضايا أساسية لا مناص من التعرض لها لما تشكله من تأطير لازم للبحث فكرة وموضوعا: **الأولى:** الرباعيات في اللغة والمصطلح، **الثانية:** نبذة عن الكتابين التي أقيمت عليهما الدراسة ومؤلفيهما.

والمنهج الذي اتبعناه في البحث تمثل ببيان دلالة كلّ واحدة من الخصال المذكورة، ثم كشف العلاقة فيما بينها، تلك العلاقة التي كانت المسوغ لاقترانها في سلك واحد من دون غيرها، والعلاقة التي تربطها بلطف وخفاء أحيانا بالبداية التي استهلت بها الرباعية، وذلك بعد أن نحلل دلاليا هذه المطالع لما فيه من إيضاح شديد سديد لما ذكر في الحديث.

وقد تنوعت المصادر التي نهض عليها عملنا وتحليلنا الدلالي للرباعيات، إلا أنه اعتمد ثلاث مجموعات، الأولى المعجمات اللغوية، والثانية كتب شروح الحديث؛ فقد اشتملت على بيان مهم لدلالات الخصال وكشف العلاقة فيما بينها وفي اجتماعها في الورود. والثالثة كتب لغوية عامة تمثلت بمصادر في النحو والصرف والبلاغة واخرى في جوانب غير لغوية استعنا بها على الاهتداء الى العلاقات الرابطة بين الخصال المذكورة.

هذا وآمل أن يكون ما قدمته من عملي هذا قد حقق ما طمحت اليه. واللهَ أسأل أن يوفقنا جميعا لخدمة لغتنا العربية، لغة القرآن الكريم والحديث الشريف، إنه سميع قريب مجيب. وأسأل الله السداد والتوفيق، إنه نعم المولى ونعم النصير.

التمهيد

مرتكزات البحث

يتناول التمهيد محورين أساسيين تتصل بالبحث بنحو وثيق: الأول: الرباعيات في اللغة والمصطلح، والثاني: وقفة على تعريف بالمؤلِّفين وكتابيهما.

اولا: الرباعيات في اللغة والمصطلح

1: الرباعيات في اللغة:

لا تعدو الرباعيات في المعجم العربي دلالة العدد، قال ابن منظور (711 هـ): " الأَربعة والأَربعون مِنَ الْعَدَدِ: مَعْرُوفٌ. والأَربعة فِي عَدَدِ الْمُذَكَّرِ والأَربع فِي عَدَدِ الْمُؤَنَّثِ، والأَربعون بَعْدَ الثَّلَاثِينَ"[1]

(1) لسان العرب (8/ 99)

واللافت في لفظة الرباعيات أنَّ النسبة فيها جاءت على غير قياس، فالقياس أن يقال أربعات [2]، فغدت لذلك مصدرا صناعيا، وليس ذلك بخاص بالأربعة بل الظاهر أنَّه يشمل غيرها أيضا من مسمّيات الأعداد، وذلك ما يفهم من نص الخليل (ت175 هـ) وقوله: "الثُّلاثيُّ ما نُسِبَ إلى ثلاثةِ أشياءَ، أو كانَ طولُه ثَلاثةَ أذرُعٍ ثَوْبٌ ثُلاثيٌّ ورُباعيٌّ. وغُلامٌ ثُلاثيٌّ ورُباعيٌّ وخماسيٌّ، ولا يقال سُداسيٌّ، لأنّه إذا تمَّت له ستة أشبار صارَ رجلا "[3]، وفي الصرف نجد هذا الاستعمال معروفا دارجا، فثمّة الأفعال الثلاثية والرباعية والخماسية وغيرها.

2: الرباعيات في المصطلح:

المتابع لأعمال علمائنا السالفين من المحدّثين او شراح الحديث لا يجد تعريفا اصطلاحيا للرباعيات النبوية، بل يُلفي تعريفا آخر للرباعيات مغايرا لما نحن بصدده في المفهوم والاستعمال، تلك هي رباعيات السند، ورباعيات السند: هي الأحاديث التي بين راويها والنبي صلى الله عليه وسلم أربعة رواة [4]. ممّا يجيز لنا أنَّ نقول أنَّ تعريف رباعيات المتن او تصوّره استند الى تعريف تلك الرباعيات وتصوّرها.

أمّا رباعيات المتن– التي هي موضوع بحثنا – فلا يملك المتتبع البتَّ في وقت ظهور هذا المصطلح؛ وأقدم إشارة وجدناها لمصطلح الرباعيات بحسب دلالتها التي أقمنا عليها بحثنا وهي رباعيات المتن، نجدها مصرحا بها في كتاب (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) لعلاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان الشهير بالمتقي الهندي (ت 975 هـ) فقد بوّب لعدد من فصوله بـــ(الرباعيات) . والمتابع لما أورده الرجل يلحظ أنَّه لم يقتصر على ما صُرّح فيه بلفظ الأربعة بل شمل عمله ذلك وشمل ما لم يصرح به [5] .

وبعد هذا العرض بالوسع الإفادة من الإشارات المارّة منطلقا في الوصول الى تعريف لهذه الظاهرة في الحديث الشريف فنقول:

الرباعيات النبويّة: هي الأحاديث التي تضمُّ في متنها أربع خصال، ممَّا رُغّب فيه او رُهّب منه او جاء على غير ذلك، نصَّ فيها على لفظ الاربعة أم لا.

ثانيا: الكتابان ومؤلفاهما:

حينما تطلق لفظة (الصحيحان) فأنّ المقصود بهما هما صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم –رحمهما الله_ وهذا تعريف بكاتبيهما وبهما:

أ- **صحيح البخاري ومؤلفه:** ويسمى (صحيح البخاري) اختصارا واسم الكتاب كاملا هو: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وسننه وأيامه. وأما محله: فقال العلماء: هو أول مُصَنَّف

---

[2] ينظر : م . ن.

[3] العين : 8 / 215، وينظر : تهذيب اللغة : الازهري : 15 / 48 .

[4] المعجم المفرس: ابن حجر العسقلاني: 1/ 29 .

[3] ينظر : كنز العمال: 15 / 808 .

صُنِّف فى الصحيح المجرد. واتفق العلماء على أن أصح الكتب المصنفة و جملة ما فى صحيح البخارى من الأحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا بالأحاديث المكررة، وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف[6].

ومؤلفه هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله الجعفي البخاري ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومائة، وتوفي ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر يوم السبت لغرة شوال من سنة ست وخمسين ومائتين، عاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوما

ب–صحيح مسلم ومؤلفه: اسم الكتاب كاملا **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم** وصاحبه: مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين القشيري النيسابوري ولادته في سنة ست ومائتين للهجرة على خلاف في ولادته وتوفي مسلم بن الحجاج عشية يوم الأحد، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين [7]

الحديث الأول

عن ابن عباس _رضي الله عنهما_ قال إن وفد عبد القيس [8] لما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال (من القوم أو من الوفد)؟ قالوا ربيعة [9]. قال (مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى) فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر [10] فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة. وسألوه عن الأشربة فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله وحده قال (أتدرون ما الإيمان بالله وحده). قالوا الله ورسوله أعلم قال (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس) . ونهاهم عن أربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت . وربما قال (المقير . وقال (احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم) [11]

أُستهِلَّ الحديث النبوي ببراعة استهلال لها وقعها في نفس المتلقي ؛ فمن ذلك ذكر العدد في مطلع الحديث وفي ذلك تشويق للنفس فتصبح في تطلّع واستعداد للتلّقي وهو أوقع في النفس ؛ ثم نرى في هذا الاستهلال جمال البلاغة في اللّف والنشر المرتب ؛ وفي إيجاز الكلام واختصار المعاني الكثيرة في كلمات قليلة؛ كيف لا وقد أُوتي _صلى الله عليه وسلّم_ جوامع الكلم ؛ ثم شرع النبي _صلى الله عليه وسلم_ بعد هذه المقدمة في بيان الأوامر والنواهي الأربعة؛ فأوصاهم بالإيمان أولا ، والإيمان في اللغة: هو التصديق[12]، وقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالشهادتين؛ وهما من (شهد) وهذه المادة " أصلٌ يدلُّ على حضور وعلم وإعلام "[13] ، ومعناها في الحديث أنه "لا معبود بحق في الوجود إلا واجب الوجود"[14] ، وهذه

---

[6] ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: النووي (1/ 73)

(7) ينظر: تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (2/ 5)

) وهو عبد القيس بن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار، والمنتسب إليه مخير بين أن يقول «عبدي» أو «عبقسى»، الأنساب ، السمعاني: (8 190/9

وهو ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان ، الأنساب، الصحاري: 57.(9)

) وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان، جمهرة أنساب العرب، ابن حزم: 7/1.(10

صحيح البخاري : (1/ 29) ، صحيح مسلم (1/ 47). (11)

) ينظر: العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي: 398/8(12

(13) مقاييس اللغة : 3/ 221 .

(14) فيض القدير : 4/ 311 .

الأولى هي قِوام الدين وبها يصبح المرء مسلما ، إلا أنّ لها ما يمكن أن نسمّيه لازما يتوقف قبولها عليه هو الإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقد وردت الشهادة هنا " مقيَّدة بما عُلم من الدين ضرورة، وأنها لا تتم إفادتها إلا مع قرينتها "[15] . ، والشهادة على شيء ما تتطلب العلم به ، فكذلك لا بدَّ في قول لا إله إلا الله من العلم بها ونطقها فسُمّي قولها شهادة .[16] أمّا لفظ الجلالة (الله) فمن التألَه وهو التَّعَبُّد . " وأصله إلاه على فعال ، بمعنى مفعول ؛ لأنه مألوه أي معبود، ... فلمّا أُدخلت عليه الألف واللام حُذفت الهمزة تخفيفا لكثرته في الكلام "[17]. ونلحظ في النص النبوي مجيء النفي بـ(لا) النافية للجنس ذات النفي المؤكد والتي تفيد كذلك العموم في النفي واستغراق كل جنس المنفي وهذا غاية التوكيد؛ وبعد أن بيّن النص النبوي الأمر الأول؛ شرع في بيان الأمر الثاني وهو (إقام الصلاة)، وهي من إقامة الشيء: أي إدامته [18] . والصلاة هي الدعاء وهي من الله تعالى الرحمة. وهي أيضا واحدة الصَلَواتِ المفروضة [19]، التي عُرِّفت أنّها " أَقوالٌ وأَفعالٌ مخصوصةٌ مُفتَتَحَةٌ بالتكبير ومُختتمةٌ بالتسليمِ."[20].

ثم أتبع النبي_ صلى الله عليه وسلم_ بالأمر الثالث وهو (إيتاء الزكاة) والإيتاء لغة هو الإعطاء [21]. والزكاة من "زكّى يُزَكّي تزكيةً، والزكاة: الصلاح. تقول: رجل زكيٌّ [تقي]، ورجال أزكياءُ أتقياء. وزَكَا الزرع يَزْكُو زَكاءً: ازداد ونما، وكل شيء ازداد ونما فهو يزكو زَكاءً"[22]. فالزكاة تطهير للنفس من الشحّ وتطهير للمال مما يمكن أن يكون قد دخل عليه سهوا ممّا لا يحلّ؛ كما أنّ فيها إصلاحا للمال وتنمية له بالبركة فينمو ويزداد.

والأمر الرابع (الصيام) وهو أصل" يَدُلُّ عَلَى إِمْسَاكٍ وَرُكُودٍ فِي مَكَانٍ. مِنْ ذَلِكَ صَوْمُ الصَّائِمِ، هُوَ إِمْسَاكُهُ عَنْ مَطْعَمِهِ وَمَشْرَبِهِ وَسَائِرِ مَا مُنِعَهُ. وَيَكُونُ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ صَوْمًا "[23] ، والمراد بالصيام هنا معناه الشرعي الذي هو " إمساك المكلّف بالنّية من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود عن تناول الأطيبين، والاستمناء والاستقاء "[24] وأُضيف هنا الى رمضان – وهو علم على شهر الصيام – لتخصيصه بالفرض دون الندب.

ثم أمرهم بأن (يعطوا من المغنم الخمس) والمغنم من مادة(غَنِمَ) "الْغَيْنُ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى إِفَادَةِ شَيْءٍ لَمْ يُمْلَكْ مِنْ قَبْلُ، ثُمَّ يَخْتَصُّ بِهِ مَا أُخِذَ مَنْ مَالِ الْمُشْرِكِينَ بِقَهْرٍ وَغَلَبَةٍ"[25] . وقد أعلمهم أن أداء الخمس من الإيمان، لأنهم كانوا مجاورين لكفار مضر، وكانوا أهل جهاد ونكاية لهم[26]. "فإن قيل: فإنه جاء فى الحديث، أنه أمرهم بأربع، وإنما أمرهم بخمس. فالجواب: أنه (صلى الله عليه وسلم) أمرهم بالأربع التى وعدهم بها، ثم زادهم خامسةً، وهذا غير منكور،

---

(15) التنوير شرح الجامع الصغير : 7/ 224 .
(16) ينظر : فيض القدير : 4/ 311 .
(17) الصحاح : 6/ 2223 .
) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (5/ 2017)(18
(19) ينظر : الصحاح : 6/ 2402 .
(20) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم : عبدالغني المقدسي / 53 .
ينظر: تهذيب اللغة (14/ 251)(21)
العين (5/ 394)(22)
(23) مقاييس اللغة : 3/ 323 ، وينظر : العين : 7/ 171 .
(24) المفردات / 500 .
مقاييس اللغة (4/ 397)(25)
ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (1/ 118)(26)

لأنه وَفَّى لهم بوعده فى الأربع التى سألوه عنها، أو أنّه لم يجعل التوحيد، ولا الإيمان بالرسول من الأربع، لعلمهم بذلك، وإنما أمرهم بأربع لم تكن فى علمهم أنها دعائم التوحيد وأصله"[27].

لمّا انتهى رسول الله من بيان ما أمرهم به واستقر عندهم قبول الدين الذي جاء به شرع في بيان النواهي والنهي من "(نَهَيَ) النُّونُ وَالْهَاءُ وَالْيَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى غَايَةٍ وَبُلُوغٍ. وَمِنْهُ أَنْهَيْتُ إِلَيْهِ الْخَبَرَ: بَلَّغْتُهُ إِيَّاهُ. وَنِهَايَةُ كُلِّ شَيْءٍ: غَايَتُهُ. وَمِنْهُ نَهَيْتُهُ عَنْهُ، وَذَلِكَ لِأَمْرٍ يَفْعَلُهُ. فَإِذَا نَهَيْتُهُ فَانْتَهَى عَنْكَ فَتِلْكَ غَايَةُ مَا كَانَ وَآخِرُهُ"[28]. وقد خص النواهي بالأشربة لأنّهم سألوه عنها؛ فنهاهم عن (الحنتم) وهو من الجِرارِ الخُضْر، وما يضربُ لونُهُ إلى الحُمْرة وهِيَ جِرار حُمْرٌ كَانَت تُحمَلُ إِلَى الْمَدِينَة فِيهَا الْخمر. وَقيل للسحاب حَنْتَمٌ وحَنَاتِمُ لامتلائها من المَاء، شُبهت بحَنَاتِم الجِرارِ المملوءة [29]. وذكر بعض الشرّاح "أَنَّهَا جِرَارٌ كَانَتْ تُعْمَلُ مِنْ طِينٍ وَشَعْرٍ وَدَمٍ"[30]

والدُّبّاء: " القَرْع والواحدة دُبّاءةٌ"[31]. وقد ذكر العلماء أنّه " يُمَدُّ وَيُقْصَرُ – وِعَاءُ الْقَرْعِ، وَهُوَ الْيَقْطِينُ الْيَابِسُ"[32]. وقد كانوا يجعلون من الدّباء وعاءً يطرحون فيه التمر والعنب.
والنقير: من مادة "(نَقَرَ) النُّونُ وَالْقَافُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى قَرْعِ شَيْءٍ حَتَّى تُهْزَمَ فِيهِ هَزْمَةٌ، ثُمَّ يُتَوَسَّعُ فِيهِ"[33]. والنقير " هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنْ نَقَرَ يَنْقُرُ، وَكَانُوا يَأْخُذُونَ أَصْلَ النَّخْلَةِ فَيَنْقُرُونَهُ فِي جَوْفِهِ وَيَجْعَلُونَهُ إِنَاءً يَنْتَبِذُونَ فِيهِ لِأَنَّ لَهُ تَأْثِيرًا فِي شِدَّةِ الشَّرَابِ". [34]

والمزّفت من" الزِّفْتُ: القِير. وَيُقَال لبَعض أوعيةِ الخَمْر: المزَفَّت، والزِّفتُ غيرُ القِيرِ الَّذِي تُقَيَّرُ بِهِ السُّفُن، وَهُوَ شيءٌ لَزِج أسوَدُ يُمَتَّن بِهِ الزِّقاق للخَمْر والخَلّ. وقِيرُ السُّفنِ. يُيَبّس عَلَيْهَا، وزِفْتُ الزِّقاق لَا ييْبَس. وَهُوَ المقيَّر بالزِّفت"[35].

وقد ذكر شراح الحديث سبب تخصيص هذه الأوعية بالنهي فقالوا "وَإِنَّمَا خُصَّتْ هَذِهِ بِالنَّهْيِ لِأَنَّهُ يُسْرِعُ إِلَيْهِ الاسكار فيها فيصير حراما نجسا وتبطل مَالِيَّتُهُ فَنَهَى عَنْهُ لِمَا فِيهِ مِنْ إِتْلَافِ الْمَالِ وَلِأَنَّهُ رُبَّمَا شَرِبَهُ بَعْدَ إِسْكَارِهِ مَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ"[36] ويجدر بالذكر أنّ " الْمُرَادُ بِالنَّهْيِ لَيْسَ اسْتِعْمَالُهَا مُطْلَقًا، بَلِ النَّقِيعُ فِيهَا وَالشُّرْبُ مِنْهَا مَا يُسْكِرُ، وَإِضَافَةُ الْحُكْمِ إِلَيْهَا خُصُوصًا إِمَّا لِاعْتِيَادِهِمُ اسْتِعْمَالَهَا فِي الْمُسْكِرَاتِ، أَوْ لِأَنَّهَا أَوْعِيَةٌ تُسْرِعُ بِالِاشْتِدَادِ فِيمَا يُسْتَنْقَعُ؛ لِأَنَّهَا غَلِيظَةٌ لَا يَتَرَشَّحُ مِنْهَا

---

(27) م . ن.
(28) مقاييس اللغة (5/ 359)
(29) ينظر: تهذيب اللغة (5/ 216)
(30) فتح الباري لابن حجر (1/ 134)
31) العين (8/ 82)
(32) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (1/ 90)
(33) مقاييس اللغة (5/ 468)
(34) نيل الأوطار (8/ 210)
(35) تهذيب اللغة (13/ 128)
(36) شرح النووي على مسلم (1/ 185)

الْمَاءُ وَلَا يَنْفُذُ فِيهِ الْهَوَاءُ، فَلَعَلَّهَا تُغَيِّرُ النَّقِيعَ فِي زَمَانٍ قَلِيلٍ، وَيَتَنَاوَلُهُ صَاحِبُهُ عَلَى غَفْلَةٍ بِخِلَافِ السِّقَاءِ فَإِنَّ التَّغَيُّرَ فِيهِ يَحْدُثُ عَلَى مَهْلٍ"[37]

وهذا الحكم في النهي عن هذه الأوعية قد زال فقد ذكر الشراح أنّ "النَّهْيُ عَنْ الِانْتِبَاذِ فِي الْأَوْعِيَةِ مَنْسُوخٌ بِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – «كُنْت نَهَيْتُكُمْ عَنْ الْأَشْرِبَةِ إلَّا فِي الظُّرُوفِ الْأَدَمِ فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا» "[38].

ونلحظ في الأوامر أن الأمر بالحج لم يأتِ؛ وذلك لأن الحجّ فُرض متأخرا في السنة التاسعة للهجرة المكرّمة؛ بينما جاء وفد بني عبد القيس في السنة الخامسة للهجرة.

الحديث الثاني

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ» [39]

والمتأمل بادئ ذي بدء في الجملة التي وصفت بها لفظة الأربع مُلْفٍ مكوناتها تدلّ جميعها على اشتراط ارتكاز الأمور الأربعة المذكورة في النفس وتوغّلها بأعماقها، فـ(كان) فعل الشرط تام للدلالة على محضّ الحصول والوقوع والوجود [40] من غير التفات الى زمن، ثم يعزز شبه الجملة بـ(في) هذا التوغل. وهذا التمام في (كان) انسجم جميل الانسجام مع جواب الشرط (كان) فوجدانها مرتبط بوجدان الأربعة الآتية.

تمثلث الرباعية بأربع علامات أو خصال للمنافق هي (الكذب في الحديث، والغدر في العهد، والإخلاف في الوعد، والفجور في الخصومة) مسبوقة بما يدل على التحقق بهن وهو الظرف الزماني (إذا) وهذه الأربع ليست للحصر [41]. وقد تضمنت الرباعية في مقدمتها إشارة الى أمر جدُّ مهم في فهم الحكم الذي رتبه النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الخلال بالوسع إجمالها بما يأتي:

1- إنّ فعل الكينونة هنا تامٌّ بمعنى وُجِدْنَ أو صِرْنَ ممّا يدلُّ على رسوخ هذه الصفات في نفوس من يتحدث عنه.
2- يدل حرف الجر (فيه) دال على استقرار هذه المعاني في نفس المذكور وتمكنها من قلبه. وهو ما ينسجم مع ما قبله.
3- جواب الشرط ممثلا بالجملة الإسمية الدالة على الثبوت والرسوخ تعزيزا وتأكيدا لدلالة ثبوت صفة النفاق لمن كان متصفا بهذه الأربع.

) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (1/ 90)(37

طرح التثريب في شرح التقريب (8/ 43)(38)

) صحيح البخاري (1/ 16) ، صحيح مسلم (1/ 78).(39

(40) ينظر : عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد : السيوطي / 47.

(41) ينظر : مرقاة المفاتيح : 1/ 126 ، فيض القدير : 1/ 63 .

4- تصدر الخصال كلها بالظرف الشرطي الدال على تحقق الوقوع (إذا) [42] مما يعني أنّها باتت سلوكا يوميا في حياته. مِنْ هذا كلّه يكون المراد بالحكم المنبني على هذه الصفة هو من لصقت به هذه الخِلال واستمرأها وغدت جزءا منه؛ لا من وقعت منه على سبيل القلّة. ودلالات هذه المقدمة مهمة كثيرا لما تثيره في نفس السامع من تشويق لمعرفة أصحاب هذا الشأن، وهو تشويق مشوب بفصل واضح دقيق بين صنفين ممن كان منه هذا الوصف او بعضه.

• والنفاق له أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يلتئمان في النهاية على معنى دلالي واحد، وهذان الأصلان " يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى انْقِطَاعِ شَيْءٍ وَذَهَابِهِ، وَالْآخَرُ عَلَى إِخْفَاءِ شَيْءٍ وَإِغْمَاضِهِ، ... وَيُمْكِنُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْبَابِ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْخُرُوجُ "[43]. وهذا الخروج جامع للدلالة على حال المنافق إن نفاقا عقديا او سلوكيا؛ ففي الأول خروج عن أصل الدين، وفي الثاني عن أخلاق الدين؛ إلا أن الاشتقاق الحقيقي لهذه اللفظة آتٍ من سلوك دفاعي يتخذه اليربوع للتخلص مما يدهمه من أخطار، وقد جاء وصفه بقولهم: " وَالنَّافِقَاءُ: مَوْضِعٌ يُرَقِّقُهُ الْيَرْبُوعُ مِنْ جُحْرِهِ فَإِذَا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ الْقَاصِعَاءِ ضَرَبَ النَّافِقَاءَ بِرَأْسِهِ فَانْتَفَقَ، أَيْ خَرَجَ. وَمِنْهُ اشْتِقَاقُ النِّفَاقِ، لِأَنَّ صَاحِبَهُ يَكْتُمُ خِلَافَ مَا يُظْهِرُ، فَكَأَنَّ الْإِيمَانَ يَخْرُجُ مِنْهُ، أَوْ يَخْرُجُ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ فِي خَفَاءٍ " [44]. وهو مصطلح اسلامي خالص لم تعرفه العرب بهذا المعنى من قبل. [45]

ونظرا الى أن ما ورد من خصال هي ذنوب قد يقع فيها الكثير من الخلق يستمروا عليها حينا من الزمن، والمنافق في الدرك الأسفل من النار؛ فقد اختُلف في المقصود بالمنافق هنا على أقوال:

1- أنّ الكلام تشبيه بِحَذْفِ اَدَاةِ التَّشْبِيهِ، ووجه الشبه هو التخلّق بأخلاق المنافق مع من حدَّثه ووعده وائتمنه [46].
2- أنّ هَذَا الكلام مُخْتَصٌّ بِأَهْلِ زَمَانِهِ عليه الصلاة والسلام؛ فقد عَرَفَ بالْوَحْيِ بَوَاطِنَ أَحْوَالِهِمْ، وَأَرَادَ اطِّلَاعَ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِمْ لِيَحْذَرُوا مِنْهُمْ، " وَلَمْ يُصَرِّحْ بِأَسْمَائِهِمْ؛ لِعِلْمِهِ بِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَتُوبُ، وَلِأَنَّ تَرْكَ التَّصْرِيحِ أَوْقَعُ فِي النَّصِيحَةِ " [47].
3- المراد هو النفاق العملي بمخالفة السرّ للعلانية، وليس الشرعي او الإعتقادي الذي هو إبطان الكفر وإظهار الإيمان [48].

وبعد الفراغ من الكلام على هذه المقدمة التي سيقت بين يدي الخصال التي ورد ذكرها في الرباعية، ننتقل لأولى الخصال الأربع للمنافق وهي التحديث بالكذب، ومادة (حَدَثَ) أصل " يدل كَوْنُ الشَّيْءِ لَمْ يَكُنْ، يُقَالُ: حَدَثَ أَمْرٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ. وَالْحَدِيثُ مِنْ هَذَا ; لِأَنَّهُ كَلَامٌ يَحْدُثُ مِنْهُ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ " [49]. وإن كان الراغب قد عرّف الحديث أنه كلّ " كلام يبلغ الإنسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه "[50] ، فإنا نحسب أنه يدل على ما كان من الكلام له شأن واهمية، وهو ما يُسْلِمنا الى القول: أن المنافق يمارس هذه الخصلة الذميمة في أخطر ما ينقله ويتكلم به مع الاخرين، غير عابئ بما قد يفضي اليه من نتائج سيئة، بل لعله هو من يفتش عنها ابتداء. ويأتي حذف المفعول ليقوي إرادة أن هذا ديدنه وهجيراه [51]. وشيء آخر هو أن أبا هلال العسكري (ت395هـ) يرى أن الحديث في الأَصْل "هُوَ مَا تُخبر بِهِ عَن نَفسك

(42) ينظر : الكاشف عن حقائق السنن : 2 / 508 .
(43) مقاييس اللغة : 5/ 455 .
(44) مقاييس اللغة: (5/ 455).
(45) ينظر: لسان العرب : 10 / 359 .
(46) ينظر: فيض القدير : 1/ 63 .
(47) مرقاة المفاتيح : 1/ 128 .
(48) فيض القدير : 1/ 63 .
(49) مقاييس اللغة : 2/ 36 ، وينظر: عمدة الحفاظ : 1/ 380 .
(50) المفردات / 222 .
(51) ينظر : فتح المنعم : 1/ 220 .

من غير أَن تسنده إِلَى غَيْرك "[52] ؛ فهو شيء حَدَثَ فَحُدِثَ به، مما يعني أن المنافق ينشئ هذه الأحاديث إنشاء من عند نفسه، او يروي وقائع فيكذب بها. على أن ذلك لا يمنع أن تدل اللفظة على ما يُنقل عن القريب او البعيد [53]، وفيه توسعة لدائرة الكذب.

والعهد في ثانية الخصال (إذا عاهد غدر) من مادة "عهد: العَهْدُ: الوَصِيّةُ والتقَدُّمُ إلى صاحبك (بشيء) ..والعَهْدُ: المَوْثِق وجمعُه عُهُود".54 وأمّا الغدر فمن الجذر " (غَدَرَ) الْغَيْنُ وَالدَّالُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَرْكِ الشَّيْءِ. مِنْ ذَلِكَ الْغَدْرُ: نَقْضُ الْعَهْدِ وَتَرْكُ الْوَفَاءِ بِهِ"55. وفي التعبير بالغدر دون كلام آخر دلالة على أنّه لم يفِ لظرفٍ خارج عن إرادته؛ وإنّما غدر عن قصد وسوء طويّة.

والوَعْدُ في ثالثة الخصال (إخلاف الوعد) " كَلِمَةٌ صَحِيحَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَرْجِيَةِ بِقَوْلٍ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِخَيْرٍ وَشَرّ. فَأَمَّا الْوَعِيدُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِشَرٍّ " [56]. ونقل السَّمين الحلبي (ت756 هـ): أن ثمة من جعل إطلاق الوعد في الخير والوعيد في الشر ، وهو خلاف ما عليه اللغويون [57]. أما الإخلاف فمن (خَلَفَ) الذي أحد أصوله التَّغَيُّرُ، ومنه خَلُوفُ فم الصائم؛ لأنه يتغير ريحه [58]. ويبدو مما نقله ابن منظور عن اللحياني (ت220 هـ)[59] أن هذه المادة تستعمل مع الوعد او العهد فحسب ، وإخلاف الوعد هو جَعَلَه الْوَعْدَ خِلَافًا بِأَنْ لَمْ يَفِ بِوَعْدِهِ. ونلحظ أن بين الكذب والإخلاف عموما وخصوصا أجاز فيهما العطف؛ ذلك أن " إخلاف الوعد قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث فتغايرا ، أو جعل الوعد حقيقة أخرى خارجة عن التحديث على وجه الادعاء لزيادة قبحه" [60]. على أن هذا الإخلاف كان علامة على المنافق من حيث أنه تضمن للكذب الذي ذم في الخصلة الأولى.

والخصام في رابعة الخصال (الفجور في الخصومة) " الْمُنَازَعَةُ، الْخَصْمُ الَّذِي يُخَاصِمُ. وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ. وَالْخِصَامُ: مَصْدَرُ خَاصَمْتُهُ مُخَاصَمَةً وَخِصَامًا. وَقَدْ يُجْمَعُ الْجَمْعُ عَلَى خُصُومٍ"[61] . والفجور من الأصل (فَجَرَ) ويدل على " التَّفَتُّحُ فِي الشَّيْءِ. ثُمَّ كَثُرَ هَذَا حَتَّى صَارَ الِانْبِعَاثُ وَالتَّفَتُّحُ فِي الْمَعَاصِي فُجُورًا. وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْكَذِبُ فُجُورًا. ثُمَّ كَثُرَ هَذَا حَتَّى سُمِّيَ كُلُّ مَائِلٍ عَنِ الْحَقِّ فَاجِرًا"[62]. وقد أوضح شرّاح الحديث المقصود بالفجور فقالوا:

1- " الْفُجُورِ أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْحَقِّ عَمْدًا حَتَّى يَصِيرَ الْحَقُّ بَاطِلًا وَالْبَاطِلُ حَقًّا"[63]
2- " والمراد به هنا الشتم والرمي بالأشياء القبيحة والبهتان"[64]
3- " فالفاجر في الخصومة ينكر حق صاحبه ويستحل ماله وعرضه، ولا يترك بابا من أبواب الإضرار به إلا اقتحمه، ولو أضاع في سبيل ذلك المال الكثير، بل ولو شغله ذلك عن القيام بواجباته"[65]

---

(52) الفروق/ 41 .
(53) م . ن /42 .
العين (1/ 102)(54)
مقاييس اللغة (4/ 413)(55)

(56) ينظر: مقاييس اللغة : 6/ 125 .
(57) ينظر: المفردات / 875 ، ولسان العرب 3/ 463 ، وعمدة الحفاظ : 4/ 323 .
(58) ينظر : مقاييس اللغة : 2/ 212 .
(59) ينظر : لسان العرب : 9/ 94 .
(60) مرقاة المفاتيح : 1/ 126 .
مقاييس اللغة (2/ 187)(61)
مقاييس اللغة (4/ 475)(62)
جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (2/ 486)(63)
شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (4/ 263)(64)
الأدب النبوي (ص: 19)(65)

وفي لفظ الفجور بيان أنّ الفاجر كأنّه يفتح مَعْصِيّة ويتسع فِيهَا [66] ؛ فاستحقّ الوصف بالنفاق؛ إذ أنّه ما اكتفى بالخصومة فحسب، بل جاوزها الى الطغيان والبهتان والفجور فيها.

والجامع بين هذه الخصال في الرباعية أنها تقوم على أصل مبنى النفاق وهو مخالفة السر للعلن ، فَالْكَذِبُ إِخْبَارُ عَلَى خِلَافِ الْوَاقِعِ، والغدر في العهد وتنقص الأمانة وخيانتها مخالفة لحقهما في الأداء التام إِلَى أَهْلِهَما، وَإِخْلَافُ الْوَعْدِ ظَاهِرٌ، والفجور في الخصومة هو قلبُ للحقِّ الى باطل بل ومبالغة في الباطل ؛ ولدى إنعام النظر نجد أن هذه المخالفة الآثمة قد تعلقت بثلاثة جوانب من الدين، هي المخالفة في القول والفعل والنية ، فالكذب والفجور فساد القول ، والغدر والخيانة فساد الفعل ، والخلف فساد النية [67] .

الخاتمة

بعد نهاية هذا البحث (الرباعيات في الحديث النبوي) خلصنا الى نتائج نوجزها على شكل نقاط، وعلى النحو الآتي:

- ظهر النسق الرباعي في مصادر الإسلام الرئيسة، وظهر جليّا في الحديث النبوي لا بل ثمَّة أنساق تركيبية واضحة ظاهرة اعتمدت هذا العدد.
- لم يكن مفهوم الرباعيات الراجعة للمتن متقدما او سابقا في الدراسة الحديثية، بل سُبق بثلاثيات السند. ولا يبعد أن تكون التسمية او المفهوم قد استند الى هذه في انطلاقته الأولى.
- أُفرِدتْ في السُّنّة لهذه الظاهرة مصنفاتٌ مستقلةٌ أو فصولٌ من كتب. فكان هذا بمثابة الفصل الدقيق بينها وبين الرباعيات الراجعة للسند، الجانب الشهير المعروف في الدراسة الحديثية.
- قد يُراد بالعدد في الأحاديث الحصر وقد لا يُراد، وهو الأعمُّ الأغلب إلّا ما جاء الدليل عليه.
- مجيء العدد لا يُراد به الحصر قد يكون لمقام استدعى ذكرها أو لعظيم خطرها بحيث أنَّها طغت أو تفوَّقت في هذه النصوص على سواها.
- ارتبطت الخصال المذكورة في هذه النصوص فيما بينها ارتباطا وثيقا بمعنى جليل رائع، قد يدِقُّ أحيانا فلا يوصل إليه إلّا بعد طويل طلب ونظر. إلّا أنّه بالجملة قد نجد في مُفتتح الحديث ما يرمز إليه وإن من بعيد.
- لم تتوقف العلاقة على الخصال المذكورة فيما بينها، بل إنَّ مطلع الحديث في بنيته ودلالة مفرداته له تعلق محكم بهذه الخصال فكان المشوِّق لها والمهيِّئَ لما يأتي بعده والممسك بخيط من المعنى ترجع إليه به في رشاقة ودقّة ولُطف.
- جاء ترتيب الخصال في الحديث بعدة طرائق، فتارة تتدرج من المهم الى الأهمّ، وأخرى من الأهمّ الى ما هو أقلّ أهمية، وتارة مما هو سبب في الوصول الى ما بعده. فهي آخذٌ بعضها بحُجَزِ بعض.
- مثَّل صحيحا البخاري ومسلم _رحمهما الله_ وعاءً طيبًا لإقامة البحث؛ لما حويا من نصوص في هذا الباب أغنتنا عن مراجعة مصادر في الحديث جمَّة.

)عمدة القاري شرح صحيح البخاري (13/ 6)(66

(67) ينظر : فيض القدير : 1/ 63 .

- يُوصي البحث أن يتصدى باحثٌ لدراسة الرباعيات الأخرى مّما لم يصرح فيها بلفظ الأربع.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الأدب النبوي: المؤلف: محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخَوْلي (المتوفى: 1349هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الرابعة، 1423 هـ، عدد الأجزاء: 1
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني، أبو العباس (ت: 923هـ) ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط. 7. 1323 هـ.
- الأنساب: المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: 562هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، 1382 هـ – 1962 م، عدد الأجزاء: 1.
- تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: 4
- تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370 هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دارإحياء التراث العربي، بيروت، ط.1 – 2001.
- الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 – 1987، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا ، عدد الأجزاء: 6.
- جامع العلوم والحكم: المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، الناشر : دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ، عدد الأجزاء: 1.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى 1422هـ
- جمهرة أنساب العرب: المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) ، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1983/1403، عدد الأجزاء: 1.
- شرح صحيح البخاري لابن بطال: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف (ت : 449هـ) ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد ،ط :2 (الرياض – 1423هـ).
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر محمد بن اسماعيل الجوهري (ت 393 هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط. 4 (بيروت– 1987).
- طرح التثريب في شرح التقريب : المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: 826هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة.

- عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد: عبد الرحمن بن أبي بكر, جلال الدين السيوطي (ت911هـ). تحقيق: د. سلمان القضاة ، دار الجيل ، د. ط (بيروت _1414 هـ)
- عمدة الأحكام من كلام خير الأنام: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي (ت600هـ), تحقيق: محمود الأرناؤوط, دار الثقافة العربية, ط.2 (دمشق–1408هـ).
- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ: شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، المعروف بالسمين الحلبي (ت 756 هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط. 4 (بيروت–1996).
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفي (ت855هـ)، د.ت ، دار إحياء التراث العربي ، د.ط ، (بيروت).
- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بي عمرو بن تميم الفراهيدي (ت170هـ), تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي, إبراهيم السامرائي' دار ومكتبة الهلال (بيروت).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ), تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي, دار المعرفة, د.ط (بيروت–1379هـ).
- فتح المنعم شرح صحيح مسلم: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين, دار الشروق, ط.1 (مصر–1423هـ).
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي (ت1031هـ), المكتبة التجارية الكبرى, ط.1 (مصر–1356هـ).
- الكاشف عن حقائق السنن: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت743هـ), تحقيق: عبد الرحيم هنداوي, مكتبة نزار, ط.1 (مكة المكرمة–1417هـ).
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان الشهير بالمتقي الهندي (ت: 975هـ)، تحقيق: بكري حياني – صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط. 5 ، (بيروت–1981).
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن علي بن محمد الهروي (ت1014هـ), د.ت , دار الفكر, ط.1 (بيروت–1422هـ).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت
- معجم الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت395هـ), تحقيق: الشيخ بيت الله بيات, مؤسسة النشر الإسلامي, ط.1 (قم–1412هـ).
- المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ). المحقق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة: الأولى، 1418هـ–1998م
- المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت502هـ), تحقيق: صفوان عدنان الداودي, دار القلم, ط.1 (بيروت–1412هـ).
- مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني (395هـ), تحقيق: عبد السلام هارون, دار الفكر, د.ط (1399هـ).

❖ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت676هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، ط2 ، (بيروت–1392).
❖ نيل الأوطار: المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8.